

Distr.: General
12 September 2022
Arabic
Original: English

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع العشرون

جنيف، 21-25 تشرين الثاني/نوفمبر 2022

البند 12 من جدول الأعمال المؤقت

النظر في الطلبات المقدمة بموجب المادة 5

طلب تمديد الأجل المحدد لإكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة 5 من الاتفاقية

موجز تنفيذي

مقدم من اليمن

1- تلتزم الحكومة اليمنية بالقضاء التام على الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب. وقد أنشئت اللجنة الوطنية لمكافحة الألغام في حزيران/يونيه 1998 لغرض وضع السياسة العامة، وتخصيص الموارد، ووضع استراتيجية وطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام. وعلاوة على ذلك، أنشئ المركز اليمني التنفيذي لمكافحة الألغام (المركز) في كانون الثاني/يناير 1999 بوصفه الهيئة المنفذة للجنة الوطنية لمكافحة الألغام (اللجنة) مع تحمله المسؤولية الأساسية المتمثلة في تنسيق وتنفيذ جميع أنشطة الإجراءات المتعلقة بالألغام في البلد. والهدف من الخطة الاستراتيجية الحالية للإجراءات المتعلقة بالألغام هو وضع حد للمعاناة والإصابات التي تسببها الألغام الأرضية المضادة للأفراد.

2- وخلال فترة السنتين سنة الماضية، شهد اليمن عدداً من النزاعات (1962-1969؛ و1970-1983؛ و1994؛ و2004-2009؛ و2010-2012؛ ومنذ عام 2014)، ترك كل منها وراءه تلوثاً كبيراً، سواء بالألغام المضادة للأفراد أو غيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب.

3- ومنذ انقلاب ميليشيات الحوثي على الحكومة الشرعية، وفي عام 2015، بينما كانت النزاعات لا تزال مستمرة في اليمن، وضعت الحكومة اليمنية، بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، خطة طوارئ لإزالة الألغام المضادة للأفراد والمتفجرات من مخلفات الحرب في المدن والقرى الرئيسية.

4- وبدأ تنفيذ هذه الخطة في نيسان/أبريل 2015 واستمر حتى الآن. غير أن الانقلاب على الحكومة الشرعية أنشأ، إلى جانب النزاع المستمر، بيئة معقدة تسببت في تلوث واسع النطاق بالألغام المضادة للأفراد في جميع أنحاء البلد.

5- ويعيش اليمن وضعاً مأساوياً إذ كان يحرز تقدماً نحو تحقيق هدف التحول إلى بلد خالٍ من الألغام المضادة للأفراد بحلول الموعد النهائي للطلب الذي قدمه في عام 2014. وقد كان ذلك ممكناً



بفضل مستوى عالٍ من مشاركة الحكومة ودعمها من خلال اللجنة الوطنية لمكافحة الألغام وتنفيذ المركز اليمني التنفيذي لمكافحة الألغام. غير أن ذلك كله تغير في عام 2015 عندما اتسعت رقعة النزاع، فاشتد الضغط على بيئة معقدة أصلاً.

6- ويواجه اليمن تحديات نتيجة انقلاب الحوثيين الذي تسبب في حرب امتدت إلى عدد كبير من المحافظات اليمنية وخلفت كارثة إنسانية كبرى في مناطق جديدة في المدن والقرى والطرق والمرافق العامة ومصادر المياه والمراعي المجاورة. وفي إطار النزاع الدائر في اليمن، لا تزال الألغام المضادة للأفراد والألغام المضادة للدبابات وغيرها من الذخائر المتفجرة تتسبب في إصابات ووفيات للمدنيين، إلى جانب صعوبات اقتصادية وأمنية كبيرة.

7- ويبدو واضحاً من التحديات المبيّنة في طلب التمديد هذا أن اليمن لن يفي بالتزاماته التي اتفق عليها في طلب التمديد الثالث الذي قدمه في عام 2019. ويطلب اليمن تمديداً رابعاً لمدة خمس سنوات (1 آذار/مارس 2023 – 1 آذار/مارس 2028) ليواصل امتثاله لاتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد.

8- وتتمثل الميزة المذهلة التي أبرزت في طلب التمديد هذا في استمرارية الأهداف الواردة في طلب عام 2019. فقد أنشأت الأوضاع الراهنة بيئة معقدة أدت إلى استمرار أنشطة الطوارئ الحالية للإجراءات المتعلقة بالألغام لضمان إمكانية الحد من الحوادث/الأحداث بين المدنيين. ويجري حالياً تنفيذ مسح أساسي وطني (مسح غير تقني) من جانب المركز وغيره من الشركاء المنفذين مثل مشروع مسام، ومنظمة هالو ترست، والمجلس الدانمركي للاجئين. ولا يُعرّف بالتحديد عدد الإصابات الناجمة عن الألغام المضادة للأفراد. وفي هذا الصدد، تجري داخل الحكومة المعترف بها دولياً أنشطة مسح غير تقني، ومسح تقني، وتوعية بمخاطر الذخائر المتفجرة، وأنشطة المهام الخاطفة لتحديد مواقع الذخائر المتفجرة وإزالتها.

9- ويهدف طلب اليمن إلى إتاحة الوقت لجمع البيانات وإعادة توجيه قطاع الإجراءات المتعلقة بالألغام لمواجهة التحديات الراهنة. وفي الأصل، لم يكن قطاع الإجراءات المتعلقة بالألغام مصمماً لمواجهة وإعادة تعيين خط أساس التلوث بالألغام المضادة للأفراد نتيجة لمواصلة أهداف الطلب المقدم في عام 2019.

10- وبناءً على الوضع الحالي، يطلب اليمن تمديداً لمدة خمس سنوات حتى آذار/مارس 2028 لمواصلة خطة المسح الأساسي في اليمن وتحديد مدى وتأثير التلوث الجديد بالألغام المضادة للأفراد بأكبر قدر ممكن من الدقة. وبالتزامن مع ذلك، ستسمح فترة التمديد بالتطوير المستمر لقطاع الإجراءات المتعلقة بالألغام من أجل العمل في بيئة معقدة والاستفادة من دعم المنظمات الدولية لمواجهة التحديات التقنية القديمة والجديدة، بما في ذلك التحديات المتعلقة بالألغام المضادة للأفراد اليدوية الصنع وغيرها من الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع.

11- وخلال الفترة التي يشملها طلب التمديد، سيهدف اليمن إلى توسيع نطاق تنسيق البرنامج اليمني لمكافحة الألغام الذي بدأ خلال الطلب السابق ويكتسي أهمية بالغة في الظروف الراهنة. ويعلم اليمن أن خمس سنوات قد لا تكون كافية للوفاء بالتزاماته المتعلقة بإزالة الألغام بموجب المادة 5. غير أنه يأمل في أن يتحسن الوضع الأمني في نهاية فترة التمديد المقترحة، مما يسمح بتوسيع أنشطة المسح الأساسي في اليمن لجمع المعلومات الضرورية والأكثر إلحاحاً وتقديم طلب تمديد آخر، عند الحاجة، بالاستناد إلى الحقائق. وستسمح فترة التمديد أيضاً لليمن بتنفيذ أنشطة لتعزيز برنامج مكافحة الألغام من أجل الاستجابة بشكل أفضل للتلوث بالألغام، بما في ذلك ما يلي: (أ) التطهير في حالات الطوارئ، (ب) المسح، (ج) أنشطة بناء القدرات، (د) الأنشطة الأخرى ذات الصلة، ومنها:

'1' الاتفاق على تخصيص الموارد للمسح مقابل الموارد اللازمة للإفراج عن الأراضي في حالات الطوارئ.

- '2' توسيع المركز اليمني لتنسيق مكافحة الألغام/المركز اليمني التنفيذي لمكافحة الألغام للسماح بإقامة شراكات مع مختلف أصحاب المصلحة، عند الحاجة.
- '3' تخطيط اليمن لجلب مزيد من المانحين إلى مسرح الأحداث.
- '4' تحديث مصفوفة أولويات المسح الأساسي في اليمن باستمرار وجمع معلومات التلوث المحتمل من مختلف أصحاب المصلحة.
- '5' تخطيط المركز اليمني التنفيذي لمكافحة الألغام لفتح فرع جديد له في مأرب لمواصلة أنشطة مكافحة الألغام في البيضاء والجوف والمديرية الغربية من محافظة شبوة.
- '6' تخطيط المركز اليمني لتنسيق مكافحة الألغام/المركز اليمني التنفيذي لمكافحة الألغام، عند الحاجة، لمواصلة تطوير خطط تدريبية جديدة لبناء مهارات جديدة للموظفين من أجل مواجهة التحديات الجديدة مثل الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والألغام البحرية، وما إلى ذلك، وكذلك لإعادة تدريب المتدربين المهرة ووضع خطط جديدة لإدارة التدريب. ويمكن للمنظمات غير الحكومية الدولية والشركات التجارية أن تساعد في التدريب.
- '7' التطوير وتعزيز المستمران لنظام إدارة المعلومات.
- 12- وتبلغ الميزانية اللازمة لهذا الطلب ما مجموعه 48 049 995 دولار أمريكي، مما سيساعد اليمن على تحقيق أهدافه والامتثال للمادة 5 من الاتفاقية.
- 13- ملاحظة: سيقدم اليمن خطة مفصلة كل سنة أو سنتين من خلال تقارير الشفافية الخاصة به أو إلى اللجنة المعنية بتنفيذ المادة 5.